الأخلاق عند كانط

د. مريم علي امحمد التريكي
كلية الآداب بالجميل- جامعة صبراتة

أ. مجيدة خليفة فرج الحزين
كلية الآداب بالجميل- جامعة صبراتة

الملخَّص:

إنَّ الأخلاق من الأفكار الرئيسية في الفكر الفلسفي، ولقد تعدَّدت تعريفات ومفاهيم الأخلاق في كل مرحلة من مراحل الفكر، وهذه الفكرة قد شغلت حيزاً كبيراً عند الكثير من الفلاسفة، فكانط رد الأفعال الأخلاقية كلها إلى مبدأ الواجب الأخلاقي المطلق الذي بدوره يمثل الأخلاق، والإرادة الخيرة والأفعال النابعة من الواجب هي وحدها التي تحمل القيم الأخلاقية.

وبناءً على ذلك ارتسمت معالم الأخلاق في ذهن كانط بعد تأمل ورؤية في المجال الإنساني، وترجع أهمية الدراسة إلى الوقوف على الجهد الذي بذله كانط في دراسة الأخلاق حتى وصل إلى أنَّ الأخلاق هي السلوك العملي للإنسان، فالمبدأ الأخلاقي عنده هو القاعدة العامة لتبرير أفعاله.

Abstract:

Ethics is one of the main ideas in philosophical thought, and there are many definitions and concepts of ethics in every stage of thought, and this idea has occupied a large space for many philosophers. Duty is the only one that carries moral values.

Accordingly, the features of ethics were drawn in Kant's mind after contemplation and vision in the human field, and the importance of the study is due to standing on the effort that

Kant made in studying ethics until he reached that ethics is the practical behavior of man.

المقدمة:

يعد موضوع الأخلاق من الموضوعات التي وجدت بوجود الإنسان، بكونها ضرورة لأنَّها من الأمور الأصلية في النفس البشرية، فالمبادئ الأخلاقية قديمة قدم الإنسان ذاته، وتطورت هذه القيم معه، فهي تمثِّل ركناً أساسياً ومهماً في الحياة البشرية، ولو وجد الإنسان دون رادع وقيم أخلاقية لأصبح حيواناً تقوده نزواته وغرائزه، من هنا فالأخلاق تخص البشر دون سائر الأحياء، ورغم ارتباط الإنسان بالقيم الأخلاقية إلا أنَّ علم الأخلاق لم يأت إلا بعد نضج العقل البشري وتطوره، ليضع قواعد وقوانين تميز وتفرِّق بين الخير والشر، والفضيلة والرذيلة، والأفعال الأخلاقية، وتبعاً لذلك تطورت أنواع السلوك والأفعال الإنسانية وأصبح مفهوم الأخلاق من المسائل والموضوعات التي ظلَّت محل جدل ونقاش من قبل الفلاسفة والمفكرين على مر العصور القديمة واليونانية إلى الوسيطة ثم الحديثة والمعاصرة إلى يومنا هذا.

فالأخلاق من أهم الموضوعات التي درجت في الفلسفة القديمة، التي كان لها شأن كبير عبر مراحل الفلسفة، وقد دارت مناقشات عديدة حول هذه الموضوع، فعرّف كانط الأخلاق بأنَّها: السلوك العملي للإنسان، وتعد أعمال كانط الأخلاقية أرضية صلبة تقف عليها نظرية الواجب عنده، والتي تمثِّل دعامة المذهب الأخلاقي. ويعد القانون الأخلاقي عند كانط الأمر المطلق، فتشغل الإرادة الخيّرة في مذهبه مكاناً ملحوظاً، لأنَّها الشيء الوحيد الذي يعده خيراً في ذاتها من دون النظر إلى نتائجها وآثارها، فالأفعال الأخلاقية النابعة من الواجب هي وحدها التي تحمل القيم الأخلاقية، لأنَّ الأخلاق والإرادة الخيّرة عند كانط تدور حول فكرة الواجب ومبدئه.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في رد كل الأفكار إلى محك الواقع والدور الذي تلعبه الأخلاق في حياة الإنسان، فقد اعتمد كانط في إقامة الأخلاق على إزالة كل ضروب الغموض والنقص الذي ألحقته بها بعض الفلسفات، ولهذا اتجه إلى مناقشة الآراء التي تطرَّقت إلى الأخلاق في الفلسفة اليونانية والحديثة، وهذا ما ساعد كانط في إظهار وجه جديد للأخلاق فعرّف كانط الأخلاق بأنَّها السلوك العملي، ففلسفة الأخلاق عنده تنفي عن نفسها كل تهمة تحصرها في نطاق الماضي.

إشكالية الدراسة: تتمثَّل إشكالية الدراسة في التساؤلات التالية:

هل الأفعال الأخلاقية لابد أنْ تكون صادرة عن إرادة خيرّة على وفق القانون الأخلاقي أم لا؟

من أين جاء الالتزام الأخلاقي عند الإنسان؟ وهل الإنسان قادر على تطبيق هذا الإلزام؟

أسباب اختيار الدراسة:

من أهم الأسباب التي دفعتنا إلى اختيار هذه الدراسة: الميل الشديد لدراسة الأخلاق لما لها من أهمية في تطور المجتمعات البشرية على مر العصور. بالإضافة إلى محاولة إلقاء الضوء على مدى تأثير الأخلاق في تطور المجتمعات، وإزالة بعض الغموض واللبس المتعلِّق بهذا الموضوع لدى بعض الفلاسفة.

منهج الدراسة:

اعتمدت الباحثتان في هذه الدراسة على المنهج التحليلي النقدي؛ لأنَّ طبيعة الموضوع دفعت إلى الاستعانة بهذا المنهج الذي سوف يساعدنا على دراسة الأخلاق عند كانط. ولذلك فقد تناولنا هذا الموضوع وفق النقاط التالية:

أولاً- تعريف الأخلاق في اللغة والاصطلاح:

أ. الأخلاق في اللغة: إنَّ الخُلق بضم اللام وسكونها: هو الدين، والطبع، والسجية، وحقيقته أنَّه لصورة الإنسان الباطنة وهي نفسه، وأوصافها ومعانيها المختصة بها بمنزلة الخلق لصورته الظاهرة، وأوصافها ومعانيها ولهما أوصاف حسنة وقبيحة، والثواب والعقاب يتعلَّقان بأوصاف الصورة الباطنة أكثر ممَّا يتعلَّقان بأوصاف الصورة الظاهرة"[1].

ومعنى ذلك أنَّ "الخلق ينقسم إلى الفضيلة، وهي مبدأ لما هو كمال، ورذيلة وهي مبدأ لما هو نقصان"[2].

ب . الأخلاق اصطلاحاً: تعدَّدت تعريفات علم الأخلاق، واختلفت باختلاف المفكرين والفلاسفة وعصورهم، ومذاهبهم وطرق تفكيرهم ونظرتهم لماهية الأخلاق وطبيعتهم، ويرجع هذا الاختلاف إلى عدم وجود تعريف جامع مانع للأخلاق، ومن أهم هذه التعريفات "علم الأخلاق علم معياري وليس علماً وصفياً، وهو يبحث ويهتم فيما ينبغي أنْ يكون لا فيما هو كائن ومهمة هذا العلم وضع قواعد، وقوانين يسير بمقتضاها الإنسان مجرَّدة من الزمان والمكان، وتحديد ماهية الخير والشر"[3].

ويعرّف جميل صليبا الأخلاق بأنَّها: مجموعة قواعد السلوك الثابت التي تصلح لكل زمان ومكان، ويسمى العلم الذي يبحث في هذا بفلسفة الأخلاق "فهو تحديد لما يجب أنْ يكون عليه السلوك الإنساني بغض النظر عن حدود الزمان والمكان"[4].

وعرّف لالاند الأخلاق في معجمه ثلاث تعريفات عرضها كما يلي:

1-"الأخلاق تعني مجموعة قواعد السلوك. 2- السلوك المطابقة للأخلاق.

3- نظرية عقلية في الخير والشر"[5].

يعرّف كانط الأخلاق بأنَّها "السلوك العملي للإنسان"[6] ولهذا يرى كانط أنَّ الأخلاق يجب أنْ تكون قبلية"[7]، بمعنى أنَّ مصدرها العقل ولا تخضع للتجربة أي أنَّها مجرَّدة محصنة، لأنَّ الأخلاق متمثلة في السلوك البشري السوي، وهي مرتكزة عليه "والمبدأ الأخلاقي عند كانط هو القاعدة العامة لتبرير أفعاله، ويكون المبدأ

الشخصي أخلاقياً إذا كان ثمَّة قانون أخلاقي"[8]. والأخلاق الصحيحة عند كانط " هي تلك الأخلاق التي تستند إلى مبادئ موضوعية مطلقة بعيدة عن النسبية والميول والأهواء"[9].

ثانياً- الإرادة الخيرة بوصفها المبدأ الأخلاقي:

يمكننا الإشارة إلى تعريف الإرادة الخيرّة، فللإرادة عدة معان من بينها:

أنَّ الإرادة "هي نزوع النفس وميلها إلى الفعل"[10]. فالإرادة في علم الأخلاق "هي الاستعداد الخلقي، وهو إمَّا أنْ يكون عاماً، وإمَّا أنْ يكون خاصاً، فالإرادة الصالحة هي العزم الصادق على فعل الخير، والإرادة السيئة هي الإرادة الموجهة إلى الشر"[11]. ومن الاصطلاحات المألوفة عند فلاسفة القرن الثامن عشر الإرادة العامة "هي صفة رجل يدرك عند تجرُّده من الأهواء"[12].

ولذلك كلمة الإرادة في فلسفة كانط الأخلاقية تعني "من بين ما يمكن تصوره في العالم، وبوجه عام خارج العالم ليس ثمَّة ما يمكن اعتباره خيراً دون تحفُّظ إنْ لم تكن الإرادة الخيرة"[13].

ومن هنا يتضح أنَّ الإرادة الخيرة هي المبدأ الأخلاقي، حيث نرى كانط ذهب في كتابه:(نقد العقل النظري) إلى الرجوع للشروط التي تجعل العالم ممكناً، أمَّا في (نقد العقل العملي) فقد نبَّه إلى أنَّنا لا نستطيع أنْ نرقى إلى الشروط التي تجعل الأخلاقية ممكنة، ويرجع السبب في ذلك إلى أنَّ علم الأخلاق ليس هو الذي يؤسس الأخلاقية، وإنَّما يعد هذا العلم لاحقاً للأخلاقية كونها واقعة عملية"[14].

وبناءً على ذلك يقرر كانط أنَّ المبدأ الأخلاقي الذي يمكن أنْ نعده بمثابة الدعامة الأساسية لكل أخلاقية "هو الإرادة الخيرة وهي الشيء الوحيد الذي نعده شيئاً من الأخلاق" [15].

يقرِّر كانط أنَّ الإرادة الخيرة "هي الشيء الوحيد الذي يمكن أنْ نعده على الإطلاق، فهناك خيرات متعددة نرغب في الحصول عليها ، والتمتع بها ولكن لكل هذه الخيرات لا يمكن أنْ تكون خيراً في ذاتها لأنَّها قد تستخدم في الخير والشر، فهي

جميعاً لا تصبح خيرة إلا بالنسبة إلى ذلك المقصد الذي ترجوه إرادتنا وراء استخدامها"[16].

معنى ذلك أنَّ الإرادة الخيِّرة يجب أنْ تكون خيِّرة في كل الظروف، ومهما كانت الأحوال فهي لا تستمد خيريتها من المقاصد التي تحققها، أو الغايات التي تعمل من أجلها بل تستمد خيريتها من ذاتها.

ثالثاً– مبدأ الواجب الأخلاقي المطلق: يعرّف الواجب بوجه عام بأنَّه "الإلزام الأخلاقي الذي يؤدي تركه إلى مفسدة "[17].

ويطلق أيضاً على الأمر المطلق في فلسفة كانط "وهو الأمر الجازم الذي يتقيَّد به المرء لذاته، من دون النظر إلى ما ينطوي عليه من لذة، أو منفعة"[18].

أمَّا الواجب بوجه خاص "فهو قاعدة عملية معيَّنة، أو إلزام محدَّد يتعلَّق بموقف إنساني معيَّن، كواجب الموظف في عمله"[19].

تعد هذه الكلمة السامية العظيمة عند كانط مصب الأخلاق كلها، لأنَّه الشعور بالالتزام تجاه القيم، وتجسيد السلوك المؤدي إلى تحقيق الغايات الأخلاقية، والدافع الباطن إلى تنفيذ ما تقضى به الأخلاق؛ لأنَّ الأخلاق عنده تقوم على أساس فكرة الواجب، فالواجب عنده يعد مبدأً أساسياً في مذهبه الأخلاقي وخطوة مهمة تقوم عليها الأخلاق.

إنَّ فكرة الواجب تتعلَّق بموقف إنساني، لأنَّ الشعور والقيم والأخلاق والسلوك كلها مفاهيم يحددها الإنسان، لأنَّها تتعلَّق به من حيث هو كائن عاقل، ويميز بين الخير والشر من خلال ممارسة سلوكه.

ويتحدث كانط عن فكرة الواجب لأنَّها الأساس الذي تقوم عليها الأخلاق، ولم يتكلَّم على الفضيلة إلا نادراً، لأنَّ في نظره فكرة الواجب "شيء لا يدعو إليه العقل النظري، ولا يقضي به خلاف تلك الفضيلة التي تكلَّم عليها القدماء التي تعتمد على النظر"[20]، أمَّا فكرة الواجب فهي توصي "بالأمر والطاعة التي يقتضيها الشعور بالالتزام تجاه القيم، وضبط السلوك المؤدي إلى تحقيق غاية أخلاقية"[21].

يتضح من خلال ذلك رفض كانط البحث في فكرة الفضيلة والسعادة التي تعرَّض لها فلاسفة الأخلاق السابقين، لأنَّها تعد موضوعات تقليدية في نظره، لأنَّ وجودها يرتد إلى فكرة واحدة مطلقة هي الواجب. فالأخلاق والإرادة الخيِّرة تدور حول فكرة الواجب، والواجب بدوره هو الأخلاق والإرادة الخيِّرة، والأفعال النابعة عن الواجب هي وحدها التي تحمل القيم الأخلاقية. لذلك يصرِّح كانط "بأنَّ الأفعال الإنسانية لا تكون خيراً لأنَّها صدرت عن ميل مباشرة، أو دفعت إليها رغبة في مصلحة شخصية، بل تكون خيراً لأنَّها صدرت من أجل الواجب، وهذه هي القضية الأولى في مبدأ الواجب، بل يحتِّم أنْ يجيء طبقاً للواجب، أي أنْ يصدر عن احترام لمبدأ الواجب"[22].

نرى من خلال ذلك أنَّ هناك أفعالاً تكون صادرة عن رغبة، والهدف منها تحقيق منفعة شخصية ومع ذلك تتفق في نتائجها مع مقتضيات الواجب.

أمَّا القضية الثانية في مبدأ الواجب عند كانط فيحاول إعادة تقريرها بطريقة فنية، لأنَّها في رأيه "أنَّ الفعل الذي يصدر عن الواجب يتضمَّن قيمته الخلقية، وقيمته لا تتوقَّف على النتائج التي يحققها، أو يحاول تحقيقها، بل تتوقَّف على المبدأ أو القاعدة التي يؤدي الإنسان بمقتضاها واجباً مهما كان هذا الواجب"[23].

فالأفعال الخيِّرة التي تتجلَّى فيها الإرادة الخيِّرة تعمل من أجل الواجب، وبناءً على ذلك يميز كانط بين القاعدة والمبدأ، فالقاعدة هي المبدأ الذي نعمل بمقتضاه، فهي مبدأ شخصي محض قد يكون خيراً، وقد يكون شراً، وهو في عرف كانط مبدأ يتعلَّق بصاحبه ويتجلَّى في الأفعال التي يقوم بها فعلاً، أمَّا المبدأ الذي يكون موضوعياً فهو الذي يسير بمقتضاه سلوك كل كائن عاقل، متى كان لعقله سيطرة كاملة على أفعاله، وهو مبدأ ذاتي بالنسبة لصاحبه، بمعنى أنَّه هو الذي فرضه على نفسه، فالقاعدة فرع من المبدأ الموضوعي العام يؤدي بمقتضاها فعلاً معيناً، فالقاعدة والمبدأ تخص كل كائن عاقل لأنَّه هو الذي يمارس السلوك الأخلاقي وفق مبدأ

معيَّن، أو قاعدة معيَّنة،لأنَّ القاعدة مترتبة على المبدأ وليست هي المبدأ، فالمبدأ عام والقاعدة متفرّعة عنه.

أمَّا القضية الثالثة في مبدأ الواجب فيستخلصها من القضيتين السابقتين "أنَّ الواجب هو ضرورة العمل بوازع من احترام الواجب، بل لعلها ترادف القول بالعمل وفق قاعدة تقضي بتأدية الواجب لذاته، إذ لو كانت قاعدة السلوك صورية وليست مادية بمقتضى إشباع رغبات الإنسان، تحتم أنْ تكون قاعدة تقضي بالتصرُّف وفق العقل، أي العمل بمقتضى قانون صالح لكل ناطق مستقل عن الرغبات الشخصية والمصالح الذاتية، وهذا القانون يبدو بسبب ضعفنا البشري قانوناً للواجب يفرض طاعته"[24].

يتبيَّن من خلال ذلك أنَّ عمل الإنسان بعقله وفق القاعدة بمقتضى القانون، لأنَّ الإنسان كائن عاقل. فمبدأ "الواجب عند كانط يقضي بضرورة التصرُّف بمقتضي احترام القانون"[25].

وهذا يتطلَّب بالطبع استبعاد الميول واعتبار النتائج، ولا يبقى سوى القانون ذاته الذي يحدد الإرادة تحديداً موضوعياً، وهذا القانون الذي يتحدث عنه كانط هو القانون الكلي المطلق.

ففكرة الواجب أو مبدأ الواجب هو المحور الذي تدور حوله الأخلاق والإرادة الخيرة التي تعد إحدى خطوات البحث الأخلاقي عند كانط، لأنَّ الأفعال النابعة من مبدأ الواجب تمثل القيم الأخلاقية. وعلى ذلك فالسمات المميزة للواجب عند كانط هي على النحو التالي[26]:

1. الواجب صوري محض: معنى ذلك أنَّه لا يعتمد على التجربة، أي أنَّه تشريع كلي أو قاعدة شاملة لا صلة لها بتغيرات التجربة، فكأن الواجب هو العقل الخالص لا يقوم على أي اعتبار عملي أو تجريبي، بل هو مبدأ صوري خالص، فيعني ذلك أنَّ قيمة الواجب كامنة في صميم الواجب لذاته من دون النظر إلى أي فائدة، فالإنسان هو الكائن الوحيد الذي ينطبق عليه الواجب ويعمل على وفقه، لأنَّه الكائن العاقل

الذي يعمل في إطار الواجب، لأنَّ القيمة الأخلاقية التي يهدف إليها الواجب تكمن في الإنسان.

2. الواجب بأنَّه منزَّه من كل غرض: يعني ذلك أنَّه لا يطلب من أجل تحقيق هدف المنفعة أو السعادة، بل يطلبه لذاته، ومن أجل ذاته. فليست الأخلاق هي المذهب الذي يعلِّمنا كيف نكون سعداء، بل يعلِّمنا كيف نكون جديرين بالسعادة.

بناءً على ذلك علينا أنْ نقوم بواجبنا أولاً، فإذا أدينا هذا الواجب كان علينا أنْ نبحث عن الفعل الذي أدينا اتجاهه الواجب.

3. الواجب قاعدة لا مشروطة للفعل: ومعنى ذلك أنَّ الواجب هو الدعامة التي يستند إليها كل تقدير عملي، وكل حكم أخلاقي "وبعبارة أخرى يقرِّر كانط أنَّ الواجب قانون أولي سابق على كل تصور تجريبي... وهو يمثِّل الواقعة الوحيدة للفعل العملي المحض، أي للفعل الخالص المنتقل عن كل تجربة"[27]. وهذا يعنى أنَّه "قانون سابق على كل تصور تجريبي فهو حكم أولي يمثل الواقعة الوحيدة للعقل العملي المحض، وهو كلي وضروري وغير مشروط، وقد نسب كانط إلى القانون الأخلاقي صفة الضرورة المطلقة، وأنَّ الواجب أو الأمر المطلق أول في العقل"[28].

رابعاً- مصدر الإلزام الأخلاقي في مذهب كانط:

تعد مسألة الإلزام الخلقي المحور الرئيسي في فلسفة الأخلاق ومباحث القيم، بل هي أهم مسألة تعتمد عليها الأخلاق، و لا يمكن تأسيس الأخلاق دون النظر لهذه المسألة، ولقد اتخذت فكرة الإلزام هذه مظاهر مختلفة لدى فلاسفة الأخلاق وغيرهم من المفكرين كل حسب مذهبه واتجاهه الفكري، فتعدَّدت مصادر الإلزام تبعاً لهذه الاتجاهات، ونورد بعض منها على سبيل المثال: الدين، المجتمع، العقل، المنفعة، الانفعالات، المشاعر، العواطف، الفضيلة، السعادة، وإلى غير ذلك من مصادر للإلزام الخلقي لدى الفلاسفة على مختلف العصور، وهذه المذاهب الأخلاقية جميعاً غائية تحكم على الفعل الخلقي بالاستناد إلى آثاره ونتائجه، وقد أغفلت عنصر الإلزام، أو التكيف، وأخيراً أخلاق الواجب لدى كانط، وندلل على هذه الأخلاق من

خلال استعراض تلك الأسس التي قامت عليها فكرة الإلزام الخلقي لدى كانط، حيث يعرّف كانط الإلزام "بأنَّه احترام القانون المجرَّد"[29]. فنرى كانط يرد مصدر الإلزام إلى الفعل بوصفه يمثل جانباً واحداً تنبثق عنه الحقيقة الخلقية،لأنَّ هذه الحقيقة الخلقية تنطبق على الإنسان لكونه الكائن العاقل الذي ينطبق عليه الإلزام منه وينطلق، لأنَّ الإلزام هو الأداة التي تؤدي إلى تماسك المجتمع وحفظ النظام، لأنَّه يعد الأساس والركيزة الصلبة التي ترتكز عليها الأخلاق.

يرى كانط بأنَّ القانون الأخلاقي يفرض على الأفراد بعض القواعد السلوكية التي لا تحتمل التأويل أو التعبير أو المناقشة، فليست أخلاقية الفعل رهناً ببعض الاعتبارات العملية المتعلِّقة بالنتائج أو الآثار، بل رهن بما لدينا من إحساس بالإلزام على أساس "أنَّ الإلزام يقوم أولاً بالذات على بعض العلاقات الباطنية المتضمنة في صميم الفعل الخلقي نفسه"[30].

يرى كانط أنَّ الإلزام جوهر الأخلاق، إذ ينبع من ذات الإنسان وينبثق من الإرادة الخيرة ليربط الإنسان بوصفه فرداً بالإنسانية كلها، فالأخلاق قامت على الإنسان ومن أجل الإنسان ولهدا لا ينبغي أنْ يبحث عن مبدأ الإلزام في طبيعة الإنسان، بل يجب أنْ نبحث عنه بحثاً أولياً في تصورات العقل الخالص نفسه، لأنَّ الإنسانية هي الصورة التي تعطي لنا كنف الطبيعة العاقلة، وهذا ما نصت عليه إحدى القواعد الأخلاقية عند كانط.

لقد حرص كانط على "أن تأتي التجربة الأخلاقية محققة للشمول والعموم؛ لأنَّ قانون الواجب هو الإطار العام الشامل الكلي الذي لا يمكننا تصور تجربة أخلاقية إلا في كنفه، وأوضح من هذا أنَّ العمل الأخلاقي يعمل إلزامي، أو أنَّ الفعل الأخلاقي لا يتم إلا بأمر مطلق غير مشروط، ولا يتحقق إلا إذا كان صادراً عن إرادة خيِّرة"[31].

يتضح من ذلك أنَّ الأخلاق والإرادة كلها ترد إلى فكرة واحدة مطلقة، وهي مبدأ الواجب، فالأفعال الصادرة عن الواجب هي التي تمثِّل القيم الأخلاقية.

خامساً– القانون الأخلاقي:

تعنى كلمة القانون في اصطلاح الحكماء "مجموعة القواعد العامة المفروضة على الإنسان من الخارج لتنظيم شؤون حياته"[32]. وأيضاً لها عدَّة معاني منها:

1. إذا كانت معبِّرة عن إرادة الله وحكمته سميت بالقوانين الإلهية، ولابد في هذه القوانين من أنْ تكون إلزامية.

2. يطلق القانون بوجه خاص على القاعدة الإلزامية التي تعبِّر عن طبيعة الموجود المثالية أو طبيعة إحدى الوظائف.

والقوانين التي يتجلَّى فيها التعبير المثالي نذكر منها على سبيل المثال نوعين هما "[33]:

أ. قوانين العقل: وهي الأوليات والمبادئ الأساسية التي يتقيَّد بها العقل في التفكير المنطقي، كمبدأ الهوية ومبدأ عدم التناقض والمبدأ الثالث المرفوع.

ب . قوانين الأخلاق: وهي قوانين وجدانية مبنية على فكرة الخير، وهي نور طبيعي أفاضه الله على ضمائرنا المعروفة بما يجب علينا فعله في سبيل تحقيق طبيعتنا المثالية.

ومن شروط مبادئ هذه القوانين عند كانط أنْ تكون كلية إلزامية، ويؤدي العمل بها إلى تحقيق الاستقلال الذاتي، حيث يقول كانط: "إنَّ المبادئ الأخلاقية تتضمَّن تحديداً عاماً لأفعال الإرادة"[34]. ويقول كذلك: "إنَّ الصفة المميزة لأي قانون هي أنَّه كلي، أي صادق بالنسبة إلى جميع الأحوال دون استثناء، فأي قانون طبيعي يجب أنْ يصدق في جميع الأحوال التي يتعلَّق بها دون استثناء"[35]. فالقانون الأخلاقي هو القانون الذي يقول : "إنَّ الفاعل الأخلاقي يتصرَّف أخلاقياً إذا سيطر الفعل على كل ميوله، فإذا كان هذا قانوناً فيجب ألا يكون له استثناء مهما تكن الظروف، ولا يمكن أنْ يكون صادق بالنسبة إلى أناس من دون أناس"[36].

يتضح من خلال ذلك أنَّ القانون يجب أنْ يصدق على جميع الناس. فمثلاً الواجب أنَّه ليس واجباً على شخص دون آخر، أو في ظروف دون أخرى، بل هو

واجب لا يحتمل أي استثناء لمصلحة أو هدف، أو نتيجة، أو رغبة، أو ميول، ومن هنا يجب أنْ تقوم الأخلاق على قوانين صادقة بالنسبة إلى الكائنات العاقلة على السواء؛ لأنَّها تخص الإنسان من غيره.

وهذا القانون الذي يسميه كانط بالأمر المطلق هو الذي يثير احترامنا ويوجب طاعتنا، وهو لا يتوقَّف على رغبتنا في تحقيق نتائج معينة، بل حتى لا يقرِّر فعلاً بعينه يوجب على الإنسان إتيانه، وكل ما يفرضه علينا أنْ نواصل طاعته لذاته، وأنْ نحرص على أنْ نطابق بين أفعالنا وبينه من حيث هو كذلك.

فالقانون الذي يقصده كانط هنا "هو العقل المطلق الذي لم يخضع لأي عاطفة، أو ميول أو رغبة أو تجربة فردية متغيرة،لأنَّ كل شيء في الوجود يسير وفق قوانين محدَّدة تتناسق مع طبيعة هذه الأشياء، وبما أنَّ طبيعة الإنسان هي العقل، لذلك فأنَّه يكون نابعاً من مبادئ العقل، ويصبح القانون الأخلاقي نفس القانون العقلي الذي يميز الإنسان عن بقية الحيوانات والكائنات الأخرى"[37].

ومن هنا نرى أنَّ كانط يؤكد أنَّ الفعل الأخلاقي الحقيقي، ليس فقط هو ما تكون نتائجه متفقة مع الواجب، إنَّما يجب أنْ تكون بواعثه الحقيقية صادرة عن الواجب والقانون الأخلاقي.

فهذا العقل المطلق هو القانون الأخلاقي، ويعد قاعدة شاملة عامة لا تسمح بأي استثناءات، ولا يرتبط بالتجارب الفردية المتغيرة، أي أنَّه عقل خالص لا يخضع إلى التجربة.

سادساً– الأوامر المشروطة والأوامر المطلقة:

يعرِّف كانط الأوامر فيقول: "إنَّها صيغ تعبِّر عن علاقة بقوانين الإرادة على وجه العموم، بالنقص الذاتي المميز لإرادة هذا الموجود الناطق، أو ذاك كما هو الحال مثلاً بالنسبة إلى الإرادة البشرية"[38].

إنَّ جميع الأوامر أي كان نوعها تتأسس في العقل لأنَّها تكشف عن قواعد أعلى من بواعث الفعل الخاصة والمؤقتة، ولهذا يفرِّق كانط بين نوعين من الأوامر وهما:

أ- **الأوامر المشروطة:** وهي الأوامر الشرطية المقيَّدة التي تخضع للقاعدة القائلة "من أراد الغاية فقد أراد الوسائل"[39]، بمعنى أنَّ هذه الأوامر الشرطية تلزمنا بإتباع الوسائل التي تجعلنا نصل إلى بلوغ الهدف أو الغاية المنشودة. فمثلاً حينما نقول: إذا أردت أنْ تعيش سعيداً فكن صالحاً، أو اعمل العمل الصالح، وإذا أردت أنْ تكسب ثقة الناس فيك فقل الصدق دائماً، واحرص على الأمانة، وتعد الغاية شرطاً لهذه الأوامر، ولا يعد الفعل ضرورياً إلا وسيلة من أجل غاية، فهذه الأوامر تخضع إلى هذه الغاية وما تأمر به، وهذه الغاية يمكن في بعض الأحوال أنْ تمثِّل الموضوع بأنَّه على علاقة متفاوتة النسبة مع الملكات الإنسانية، كالعلوم في جانبها العملي تقرِّر أنَّ بعض الغايات ممكنة بالنسبة إلينا، وتضمن في نفس الوقت الوسائل المؤيدة إلى تحقيق هذه الغايات باتخاذ قواعد معينة"[40]. فالأوامر المشروطة تتعلَّق بغايات ممكنة لأنَّها أوامر عملية مختلفة، أي أنَّها قواعد للمهارة فهي تأمر بالسعي إلى غايات واقعية، مثل التي يسعى إليها الناس باسم السعادة مثل: الصدق والأمانة فهما هدف يسعى الإنسان إلى تحقيقه من أجل الحصول على ثقة المجتمع فيه، فهذه الثقة هي الغاية المنشودة التي يسعى إليها الإنسان من خلال الأوامر المقيدة الشرطية، فهي بعكس الأوامر المطلقة التي تعد أوامر مجرَّدة وأحكام تركيبية تقتضيها دواعي، ودوافع المهارة، أو الحكمة، والسعادة، وتنطوي فيها فكرة الغاية، فهذه الأوامر كلها رفضها كانط؛ لأنَّها لا تكون مبدأ للأخلاق، وغير قادرة على تحديد موضوع ثابت مطلق لأنَّها تهدف إلى غاية.

ب- **الأوامر المطلقة:** هذه الأوامر تسمَّى بالأوامر القطعية وهي "غير مقيَّدة بشرط ما يلزمنا به أمر ضروري في ذاته بصرف النظر عن نتائجه أو غاياته"[41]. وهي تقوم "مقابل الأوامر المطلقة، والأمر المطلق يصوِّر الفعل على أنَّه ضروري ضرورة موضوعية من دون أدنى علاقة بأي شرط أو غاية بوصفه خيراً في ذاته"[42].

يتضح من ذلك أنَّ الأمر المطلق هو القانون لا يتوقَّف على رغبتنا في تحقيق نتائج معينة. حيث يرى كانط أنَّ الأوامر المطلقة هي أوامر ضرورية كلية أولية سابقة

على التجربة، أي أنَّها خالصة والصفة الجوهرية المحدَّدة للأمر المطلق أنَّه كلي، فالأمر المطلق يقوم على الربط بين الإرادة والقانون من دون أي مقدِّمة أو نتيجة، أو شرط لأنَّ "الأمر المطلق يقرِّر أنَّ الفعل يكون خيراً من الناحية الأخلاقية؛ لأنَّه يجب أداؤه، ولا يقرِّر أنَّ الفعل ينبغي أداؤه لأنَّه خيِّراً من الناحية الأخلاقية"[43].

معنى ذلك أنَّ مبدأ الواجب مفروض على الإرادة الإنسانية، لأنَّ الإرادة تدور حول فكرة الواجب، لأنَّ الأفعال التي تصدر عن الواجب وحدها التي تحمل القيم الأخلاقية، وأنَّ الواجب قانون العقل المحض، فهذا القانون يتصف بصفة الكلية، والقبلية أي أنَّه سابق على التجربة، ومن هنا نرى الفرق بين الأوامر الشرطية والأوامر المطلقة فالأوامر المطلقة أحكام قبلية أولية تربط الإرادة بالواجب في استقلال تام عن التجربة أي أنَّها لا تخضع إلى التجربة فتتصف بصفة العمومية أو الشمولية أو الكلية، وهي أوامر يكون فيها الفعل خيِّراً في ذاته على العكس من الأوامر الشرطية تماماً.

سابعاً- قواعد الأمر المطلقة: لقد حدَّد كانط ثلاث قواعد أساسية تخضع للأمر المطلق هي:

1. قاعدة التعميم:

هذا التعبير عن الأمر المطلق لا يقدِّم غايات ولا بواعث تستعار من التجربة، فهو أمر صوري تماماً، ولكن مع أنَّنا نقول عنه أنَّه ليس صوري"[44]. فهذا الأمر المطلق موجَّه إلى الإنسان، ويجب أنْ يعمل الإنسان وفق قانون عام ومبدأ صالح، فأول ما يميز هذا الأمر أنَّه كلي صوري فهو خطاب موجَّه للإنسان بما هو إنسان، وهو لا ينطوي على غايات يراد تحقيقها، ولا يفتقر إلى تجربة تؤيده. فالقاعدة الأخلاقية تقتضي أنْ نتصرف وفق ما تمليه علينا الإرادة الخيِّرة، وهي بدورها تفرض علينا أنْ نتصرَّف وفق مبادئ عامة، فهذه القاعدة تعني: أنَّ المحك الأوحد للسلوك الخلقي هو إمكانية تعميمه من غير تناقض"[45].

هذه القاعدة تقتضي أنْ يتصرَّف الإنسان وفق مبدأ أخلاقي واحد في كل زمان ومكان، وكذلك ليس من الإنسان أنْ يبيح لغة ما يحرِّمه على غيره.

2. قاعدة الغائية:

في هذه القاعدة أراد كانط "أنْ يجعل للواجب مضموناً فجعل من الشخص الإنساني غاية في ذاته"[46] فكانط يقول: "إنَّ الإنسان في كل نشاط للشخصية عليه الواجب وله الحق في أنْ يظل حراً"[47] وهذا يعنى كل إرادة تعمل من أجل غاية، وغاية الإرادة خالصة لا يمكن أنْ تكون غاية ذاتية. بل غاية موضوعية غاية في ذاتها.

يتضح ممَّا سبق أنَّ الإنسان هو الكائن العاقل الوحيد الذي ينطبق عليه مبدأ الأخلاق بما فيه الإرادة الخيِّرة، والقانون: أي الأمر المطلق، وكذلك مبدأ المعاملة الذي يتضح من خلال الفعل الأخلاقي في الطبيعة العاقلة أي الطبيعة الإنسانية. فهذه القاعدة تدل على أنَّ الأخلاق الكانطية ليست مجرَّد أخلاق صورية بحثه لا تنطوي على أي مضمون أو مادة، فهذه الأخلاق قد جعلت من الإنسان غاية في ذاته، وجعلت منه الموضوع الذي تدور حوله فكرة الواجب، لأنَّه الكائن العاقل الذي يقوم بالواجب، وكانط من هذا المنطلق ذهب إلى أنَّ الإنسان غاية في ذاته.

3. قاعدة الحرية.

هذه القاعدة "هي بمثابة مركَّب يجمع بين القاعدتين السابقتين لأنَّها تتضمَّن ضرورة خضوع الإنسان للقانون المشرِّع الوحيد له"[48].

يقول كانط في هذا الصدد "إنَّ الإرادة هي المشرِّعة العامة للقانون"[49]. ومعنى ذلك أنَّ الإرادة لديها الاستقلال الذاتي ما يجعل منها إرادة حرة، وبناءً على ذلك يقرِّر كانط أنَّ مصدر الإلزام الخلقي سلطة باطنية، تجعل من الإرادة مصدر التشريع الخلقي، وبما أنَّ الإرادة تتمتَّع بالاستقلالية يعني أنَّها تتمتَّع بضرب من الحرية، فهي تكون المشروع الوحيد لأفعالنا.

إنَّ هذه القواعد الثلاثة التي وضعها كانط تمتاز بالكلية أو العمومية، وتهدف إلى أنَّ إرادة الإنسان غاية في ذاتها، وليس وسيلة إلى تحقيق غايات أخرى.

ويختم كانط حديثه عن الأوامر المطلقة بالرجوع إلى فكرة الإرادة الخيِّرة التي اتخذ منها انطلاقته.

التعقيب:

- يتضح من خلال عرض كانط لمذهبه الأخلاقي وبخاصة ما يخص مبدأ الواجب، أنَّ معظم النظريات السابقة على كانط تعد مذاهب غائية تحكم على الفعل الأخلاقي بالاستناد إلى آثاره أو نتائجه، أمَّا نظرية الواجب الأخلاقي المطلق عند كانط فهي تحكم على الفعل الأخلاقي في ذاته، لا بالنظر إلى آثاره أو نتائجه.
- أنَّ الأفعال النابعة أو الصادرة عن الواجب هي وحدها التي تحمل القيم الأخلاقية عكس الأفعال التلقائية التي تصدر عفوياً عن الإنسان، وهي تخلو من أي قيمة أخلاقية.
- استخدم كانط كلمة الواجب الأخلاقي أو القانون الأخلاقي أو الإلزام الأخلاقي بنفس المعاني على أساس أنَّ مبدأ الواجب هو الأساس في تمييز الأفعال الأخلاقية، والأفعال غير الأخلاقية بصرف النظر عن النتائج والآثار، بمعنى أنَّ الفعل الأخلاقي أو الفعل غير الأخلاقي لا تتحدَّد نتائجه سواء كانت سارة أم محزنة، أو سواء كانت نافعة أو ضارة.
- أمَّا مصدر الإلزام فهو جانب مهم في نظرية كانط الأخلاقية لأنَّها تربط جانب الأخلاق بجانب الإلزام عكس النظرية السابقة على كانط، فهي تجعل السعادة أو اللذة أو المنفعة إلى غير ذلك هي أساس الإلزام و تهمل جانب الإلزام، فمصدر الإلزام عند كانط العقل بوصفه يمثل جانباً واحداً تنبثق عنه الحقيقة الخلقية، لأنَّ العقل يتصف به الإنسان لكونه كائناً عاقلاً، ومن هنا فالإلزام يخص الإنسان لأنَّ منه وعنه يصدر الإلزام.

الخاتمة:

وفي ختام هذه الدراسة وبعد أنْ عرضنا آراء كانط في الأخلاق، وما يرتبط بهذا الموضوع من مبادئ، فأنَّه لم يكن مجرَّد شارح أو ناقل لمنهج الفلاسفة الذين سبقوه، بل تشير آراؤه وتعليقاته إلى أنَّه من عمالقة الفكر الفلسفي الحديث، ورائد من رواده، ومن هنا يمكن استخلاص أهم النتائج التي توصَّلت إليها من خلال هذه الدراسة وهي:

- لم يكن مصطلح الأخلاق من اكتشاف الفيلسوف الألماني كانط، بل كانت له بوادر وإرهاصات في الفكر الفلسفي على مر العصور، لأنَّ الفكر الفلسفي يمثِّل حلقات متصلة ببعضها البعض، وكل حلقة تضيف شيئاً جديداً إلى التي سبقتها.
- تشغل الإرادة الخيِّرة في مذهب كانط الأخلاقي مكاناً ملحوظاً، لأنَّها الشيء الوحيد الذي يعده خيِّراً في ذاته من دون النظر إلى نتائجها وآثارها، وهي العمل بمقتضى الواجب.
- تحكم نظرية الواجب عند كانط على الفعل الأخلاقي في ذاته دون النظر إلى آثاره أو نتائجه.
- تعد الأفعال الأخلاقية النابعة من الواجب وحدها التي تحمل القيم الأخلاقية، لأنَّ الأخلاق والإرادة الخيِّرة عند كانط تدور حول فكرة الواجب أو مبدئه.
- رفض كانط أنْ يبحث في فكرة السعادة، الفضائل وغيرها من موضوعات الأخلاق التقليدية، ويرجع السبب في ذلك إلى أنَّها ترتد في وجودها إلى فكرة واحدة مطلقة، وهي مبدأ الواجب الأخلاقي المطلق.
- يعد مصدر الإلزام جانباً مهماً في نظرية كانط الأخلاقية لأنَّه يربط جانب الإلزام بجانب الأخلاق على العكس من النظريات السابقة التي أغفلت هذا العنصر الأساسي، وهي نظريات اللذة والسعادة والمنفعة وغيرها.
- يعد القانون الأخلاقي عند كانط الأمر المطلق وهو الذي يشير إلى احترامنا ويوجب طاعتنا، وهو لا يتوقَّف على رغبتنا في تحقيق نتائج معيَّنة، وهذا القانون

الذي يقصده كانط هو العقل المطلق، وهو قانون عام وشامل وكلي، لأنَّ الأفعال الأخلاقية عند كانط صورية محضة، أي أنَّ الأفعال الأخلاقية تمت على وفق الواجب.

هوامش البحث:

1- ابن منظور: لسان العرب، بيروت، مج 10، سنة 1990، ص86.

2- عبد المنعم الحفني، المعجم الفلسفي، دار ابن زيدون، بيروت، ط-1، 1992، ص103.

3- محمد شفيق غربال، الموسوعة الفلسفية العربية المسيرة، معهد الإنماء العربي، بيروت ج-1 ط-1، 1986، ص66.

4- جميل صليبا، المعجم الفلسفي، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ج-2، 1982، ص539.

5- اندريه لالاند، موسوعة لالاند الفلسفية، مج=2، منشورات عويدات، بيروت، ص238-239.

6- سماح رافع محمد، تاريخ الفكر الفلسفي في العصور القديمة والحديثة، مؤسسة الفرجاني، طرابلس، ليبيا،1971، ص265.

7- فؤاد كامل وعبد الرشيد الصادق، الموسوعة الفلسفية المختصرة، مكتبة الأنجلو المصرية، 1963، ص253.

8- عبد الرحمن بدوي، الأخلاق النظرية، وكالة المطبوعات الكويت، 1976، ص8.

9- أبوبكر إبراهيم التلوع، فلسفة الأخلاق الحديثة والمعاصرة، منشورات جامعة السابع من أبريل، ط-1،2007، ص291.

10- جميل صليبا، المعجم الفلسفي، مرجع سبق ذكره، ص85.

11- المرجع نفسه، ص59.

12- المرجع نفسه، ص59.

13- أمانويل كانط، أسس ميتافيزيقا الأخلاق، تر: محمد فتحي الشنيطي، مصدر سبق ذكره، ص51.

14- عبد الرجم بدوي، الأخلاق عند كانط، وكالة المطبوعات، الكويت، ط-2، 1979، ص34.

15- زكريا إبراهيم، كانط أو الفلسفة النقدية، دار مصر للطباعة، ط-2، 1972، ص132-133.

16- مصطفى عبده، فلسفة الأخلاق، مكتبة مذبولي، القاهرة، ط-1، 1999، ص62.

17- جميل صليبا، المعجم الفلسفي، سبق ذكره، 542.

18-المرجع نفسه، ص542.

19- المرجع نفسه، ص542.

20- فايزة أنور، أحمد شكري، القيم الأخلاقية بين الفلسفة والعلم، مرجع سابق، ص146-147.

21- المرجع نفسه، ص146.

22- توفيف الطويل، الفلسفة الخلقية نشأتها وتطورها، دار المعارف الإسكندرية، ط-1، 1960، ص232.

23- المرجع نفسه، ص232.

24- المرجع نفسه، ص234.

25- زكريا إبراهيم، كانت أو الفلسفة النقدية، مرجع سبق ذكره، ص138.

26- المرجع نفسه، ص138- 139.

27- مصطفى عبده، فلسفة الأخلاق، مكتبة مذبولي، القاهرة، 1999، ط:3 ، ص65.

28- أمانويل كانط، نقد العقل العملي، ت: أحمد الشيباني، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 1966، ص144.

29- فايزة أنور أحمد شكري، القيم الأخلاقية بين الفلسفة والعلم، مرجع سابق، ص273.

30- زكريا إبراهيم، المشكلة الخلقية، دار مصر للطباعة، القاهرة، 1980، ط-3، ص185.

31- المصدر نفسه، ص24.

32- فايز أنور أحمد شكري، القيم الأخلاقية بين الفلسفة والعلم، مرجع سبق ذكره، ص149.

33- المرجع نفسه، ص180.

34- المرجع السابق، ص180.

35- عبد الرحمن بدوي، الأخلاق عند كنت، مرجع سبق ذكره، ص58.

36- المرجع نفسه، ص58.

37- توفيق الطويل، الفلسفة الخلقية نشأتها وتطورها، مرجع سبق ذكره، ص234.

38- زكريا إبراهيم، كانت أو الفلسفة النقدية، مرجع سابق، ص139.

39- مصطفى عبده، فلسفة الأخلاق، ص66.

40- عبد الرحمن بدوي، الأخلاق عند كانت، مصدر سابق، ص69.

41- مصطفى عبده، فلسفة الأخلاق، مرجع سابق، ص66.

42- المرجع نفسه، ص66.

43- عبد الرحمن بدوي، الأخلاق عند كانت، مصدر سابق، ص70.

44- أمانويل كانط، أسس ميتافيزيقا الأخلاق، تر: محمد فتحي الشنيطي، ص108-109.

45- مصطفى عبده، فلسفة الأخلاق، مرجع سابق، ص67.

46- المرجع نفسه، ص247.

47- أمانويل كانط، أسس ميتافيزيقا الأخلاق، تر: محمد فتحي الشنيطي، مصدر سبق ذكره، ص125.

48- مصطفى عبده، فلسفة الأخلاق، مرجع سابق، ص68.

49- زكريا إبراهيم، كانت أول الفلسفة النقدية، مرجع سابق، ص144.